A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/AC.109/SR.1470
15 September 1997
ARABIC
ORIGINAL:FRENCH

الجمعية العامة

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

محضر موجز للجلسة ١٤٧٠

المعقودة في المقر، بنيويورك
يوم الجمعة ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧

الرئيس: السيد سامانا (بابوا غينيا الجديدة)

المحتويات

اعتماد جدول الأعمال

طلبات الاستماع

مشروع تقرير الرئيس بشأن الجلسات الإقليمية للجنة الخاصة

مسألة نشر المعلومات المتعلقة بتصفية الاستعمار

المعلومات المتعلقة بالأقاليم غير الذاتية، المعلن عنها بشأن الفقرة هـ من المادة ٧٣ من ميثاق الأمم المتحدة.

../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official Records Editing Section. Office of Conference and Support Services, room DC2 - 0794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة. تصدر عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

المحتويات (تابع)

مسألة جبل طارق

مسألة كاليدونيا الجديدة

مسألة الصحراء الغربية

طلب مقدم من صاحب شكوى (مذكرة في ٧٩/٥)

مسائل متنوعة

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٠

اعتماد جدول الأعمال

١ - تم اعتماد جدول الأعمال.

طلبات الاستماع

٢ - أفاد الرئيس اللجنة بأن السيد بيتر كروانا، الوزير الرئيسي لجبل طارق، يود أن يدلي بتصريح. واقترح على الأعضاء قبول الاستماع إلى طلبه.

٣ - وقد تقرر ذلك.

٤ - الرئيس: استرعى أيضاً نظر أعضاء اللجنة لطلبات الاستماع المقدمة في المذكرتين ٩٧/٥ و ٩٧/٨ المتعلقة بالصحراء الغربية وجزر فولكلاند (مالفيناس)، واقترح تقديم الأسباب القانونية المتعلقة بهذين الطلبين.

٥ - وقد تقرر ذلك.

٦ - السيد ريفيرو روساريو (كوبا): قال إنه، نظرا لعدد الوثائق المقدمة، فإن وفده لم يتمكن من متابعة كافة ملاحظات الرئيس. وهو يعتقد أن قبول طلبات الاستماع المتعلقة بالصحراء الغربية وجزر فولكلاند (مالفيناس) لا تشكل أية صعوبات، ولكنه يؤكد أن وفده بصفة خاصة يتساءل عن المتابعة المتعلقة بالطلب الوارد في المذكرة المؤرخة ٩٧/٨ وبالوثائق الأربعة الأخرى التابعة لها. ولذلك فإن وفد كوبا لن يستطيع أن يبدي رأيه بشأن طلبات الاستماع إلا بعد معرفة رأي اللجنة فيما يختص بالرسالة رقم ١ المتعلقة بالمذكرة الواردة في هذا الشأن.

٧ - الرئيس: قال إن الممثلين سيُدعون إلى أخذ الكلمة بصفتهم طالبين لها، وفقاً للممارسة المتَّبعة.

مشروع تقرير الرئيس المتعلق بالحلقات الدراسية الإقليمية التي تعدها اللجنة الخاصة (A/AC.109/2085)

٨ - الرئيس: يقترح على اللجنة تبني مشروع التقرير وإحالته إلى الأمين العام.

٩ - وقد تقرَّر ذلك.

مسألة نشر معلومات عن إنهاء الاستعمار (A/AC.109/L.1857)

١٠ - الرئيس: نبه إلى أن بعض أعضاء اللجنة، خلال الاجتماعات السابقة، عرضوا على ممثل إدارة الإعلام مسائل ذات صلة بنشر معلومات عن تصفية الاستعمار.

١١ - قدر الدين: (إدارة الإعلام) قال إن ما يتّضح من هذه المشاورات مع بعض الوفود والبحوث التي أجراها، أن دوريات الأمم المتحدة التي تنشرها الإدارة: لم تكن تحتوي على إشارات تتعلّق بعمل اللجنة. ويبدو أن ثمة سوء تفاهم قد حدث، وأنه في الواقع أن نشرة العالم الدبلوماسية وهي نشرة مستقلة تابعة لمجموعة النشر المستقلة في "وول ستريت" هي التي أشارت إلى تلك الأعمال. وأضاف المتكلم أن ليس في وسعه تقديم أية تعليقات بصدد تلك النشرة وأنه يأمل أن تكون الإيضاحات التي طرحها قد لقيت رضا الوفود.

١٢ - الرئيس: استرعى انتباه اللجنة إلى مشروع القرار حول هذه المسألة (A/Ac.109/L.1857).

١٣ - السيد حمدي (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن اللجنة أنصتت إلى وجهات نظر الأعضاء بشأن أنشطة إدارة الإعلام في نطاق نشر المعلومات المتعلقة بتصفية الاستعمار. وهو يقترح تعديل ديباجة الفقرة ١ من مشروع القرار واستبدال عبارة "الموافقة على الأنشطة" - التي توحي بأن اللجنة "توافق" على أنشطة الإدارة كما يجري تنفيذها حاليا، على الرغم من التحفظات المعلن عنها من جانب بعض الأعضاء -، بالعبارة التي تقول "تأخذ علماً بالأنشطة". وإن الوفد الإيراني مع ذلك متفتح القلب لكل اقتراح يقدمه أي عضو من الأعضاء الآخرين إلى اللجنة.

١٤ - السيد لويس (أنتيغوا وبربودا): قال إن وفده ليس لديه أي اعتراض مناقض لهذا الاقتراح، سوى أن التعبير الذي يقول " يأخذ علماً بالأنشطة" من الجائز أن يعني أن اللجنة تكتفي بالإطلاع على تنفيذ الأنشطة؛ بل ينبغي أن يُقال إذن أنها "تشجع ذلك بشكل حيوي".

١٥ - السيد حمدي (جمهورية إيران الإسلامية): يؤكد أنه يود فقط تخفيف النبرة المتعلقة بالفقرة المعنية. ذلك أن وفده يقبل استعمال كلمة "تشجيع"، إلا أنه يذكّر بأن عددا كبيرا من الأعضاء غير راض عن إدارة الإعلام. وإنّه إذا استمر الحال على ما هو عليه لن يحدث شئ وربما قدمت شكاوى أخرى في العام اللاحق.

١٦ - السيد تانوه بوتشويه (ساحل العاج): قال إن تعليق المتكلم السابق ليس خالياً من المصلحة، حين نعرف ما الذي يحدث في مجال الإعلام داخل اللجنة. وبالإشارة إلى الاقتراح المقدم من وفد أنتيغوا وبربودا، فإنه يؤكد أن هذا الوفد يعود بشكل ما إلى ما قيل في الفقرة ٢ من مشروع القرار.

١٧ - وبعد الاستماع إلى مختلف المقترحات التي قدمتها الوفود، اقترح الرئيس أن يكون التعبير عن الفقرة الأولى كما يلي: "يرجو من إدارة الإعلام وإدارة الشؤون السياسية الاستمرار في بذل أنشطتهما في مجال نشر المعلومات المتعلقة بتصفية الاستعمار".

١٨ - الرئيس: أفاد اللجنة بأن وفدي أنتيغوا -بربودا وجمهورية إيران الإسلامية وافقا على الإبقاء على العبارة التالية "تأخذ علماً بالأنشطة"، بوصفها عبارة كافية. أما الفقرة ١ فينبغي قراءتها كالتالي: "تأخذ بعين الاعتبار الأنشطة التي أنجزتها إدارة الإعلام وإدارة الشؤون السياسية في نطاق نشر المعلومات المتعلقة بتصفية الاستعمار؛".

١٩ - الرئيس: اقترح على أعضاء اللجنة اعتماد مشروع قرار بشأن هذه المسألة، تماما كما نُقحت شفوياً.

٢٠ - مشروع القرار كما تم تنفيحه شفوياً، أصبح معتمداً.

المعلومات ذات الصلة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة (A/AC.109/L.1858)

٢١ - الرئيس: يوجه الشكر للمملكة المتحدة وللولايات المتحدة نظرا لموافاته في الوقت المناسب بالمعلومات المطلوبة، ويقترح تبنّي مشروع القرار المتعلق بالمسألة المعنية (A/AC.109/L.1858).

٢٢ - تمّ اعتماد مشروع القرار.

مسألة جبل طارق (A/AC.109/2084 و A/AC.109/2057)

٢٣ - السيد كاروانا (الوزير الرئيسي لجبل طارق): إذ يعيد تأكيد الحكومة الأسبانية الذي بمقتضاه لن يتم إعادة الأراضي إلى أسبانيا، قال إن هذه تستند في موقفها على المبدأ الذي بمقتضاه لن يكون ثمة أي تدمير جزئي أو كلي لكينونتها الإقليمية ولوحدتها السياسية. ومن ثم يبدو من الواضح، عندما نقوم بتحليل نص الفقرة ٦ من القرار ١٥١٤ (د-١٥) للجمعية العامة، التي تشير إلى هذا الموضوع، والذي يعني أن مبدأ تقرير المصير ليس من شأنه أن يُذكر هنا لتبرير وقف جزء من أراضي دولة عضو ولا ينطبق على جبل طارق، الذي لم يعُد أسبانيًّا اعتبارا من العام ١٧٠٤ وتنازلت عنه أسبانيا إلى إنكلترا بموجب معاهدة أولترخت، في العام ١٧١٣.

٢٤ - ولا تزال أسبانيا تؤكد مع ذلك أنها تتفق مع مبدأ الأمم المتحدة المتعلق بجبل طارق ولكنها تعلّق على مبدأ التّراجع عن إقليم لم يكن في يوم من الأيام مخصّصا له وثيقة رسمية من قبل المنظمة، من شأنه

أن يتفوق على قضية تقرير المصير؟ وعلى نفس النحو، إذا كان ثمة سلطة إدارية لا تستطيع معارضة الحق في تقرير المصير داخل الأراضي التي تديرها، فكيف تستطيع ذلك دولة ثالثة؟ في الواقع، إن مبدأ الأمم المتحدة فيما يتصل بجبل طارق، وهو المبدأ المخصَّص في القانون الدولي، هو من ناحية، أن حق تقرير المصير ينطبق على جميع الأراضي التي لاتتمتَّع بالحكم الذاتي، ومنها جبل طارق، ومن ناحية أخرى، أن ما يخصَّص القضاء على الاستعمار، هو مبدأ تقرير المصير، كما ورد في القرارين ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) الصادرين عن الجمعية العامة بصفة خاصة، وهو مبدأ قابل للتطبيق. وإن جبل طارق، الذي يعتبر أرضاً لاينطبق عليها الحكم الذاتي، ينبغي لها أن تصبح متحررة من الاستعمار بواقع مبدأ الحكم الذاتي وليس من حيث التراجع الإقليمي. ومن ثم فإنه من المأمول أن تقوم اللجنة الخاصة بتوزيع إعلان يؤكد فيه بوضوح حق سكان جبل طارق في أن يتصرفوا في شؤونهم بأنفسهم. وإن الاعتراف بالحق في تقرير المصير سوف يتيح لجميع الأطراف المعنية أن تدرك بوضوح أنه في كافة المناقشات المتعلقة بالإقليم، ينبغي احترام صوت الشعب. وهذا لا يعني أن حكومة جبل طارق تجعل من قبول موقفها مع أسبانيا شرطاً مسبقاً للحوار، وترى، أنه في كل حوار يتعلَّق بهذه المسألة، ينبغي أن يكون لها الحق في عرض وجهات نظرها على نفس المستوى مع الأطراف الأخرى.

٢٥ - ومع ذلك، واعتباراً بأن الحوار بين أسبانيا والمملكة المتحدة ينفي ضمنيا وجود الجهة الأساسية، أي شعب جبل طارق المحتل، ونظرا لأنه قرر عدم الاشتراك، فإن حكومة جبل طارق تطالب بصفة ملحة اللجنة الخاصة، عوضا عن الطلب المقدم إلى المملكة المتحدة وإلى أسبانيا بمحاولة تخطي وجهات نظرهما المختلفة بشأن جبل طارق، والترافع بشأن القيام بجوارٍ يشترك فيه شعب جبل طارق بحيوية ونشاط.

٢٦ - وأخيراً، فإنه من كافة الأراضي التي لا تتمتع بالحكم الذاتي والتي تظهر على القائمة الموضَّحة من قبل الأمم المتحدة، فإن جبل طارق هو الوحيد الذي يتعارض مع دولتين عضوين هما أيضاً عضوان في اتحاد (الوحدة الأوروبية) حيث جبل طارق يشكل هو نفسه جزءاً قانونيا فيه. وليس من المناسب، في قارة أوروبا، حيث مفاهيم الحدود والسيادة واضحة، أن تدعي الحكومة الأسبانية بأن مشكلة جبل طارق هي مشكلة إنصاف إقليمي. وينبغي لها أن تعيد النظر في علاقاتها مع الإقليم في إطار منظور أوروبي حديث وبشكل حاسم، وليس قوميا أو عابراً. ذلك أن أسبانيا قد نجحت في إضفاء الطابع الديموقراطي والاندماج مع أوروبا بشكل سريع: ومن ثم ينبغي لها أن تكون قادرة من باب أولى على تسوية غير متأخرة لمشكلة جبل طارق.

٢٧ - لقد مرت ثلاثون سنة من الحوار الثنائي دون التوصل إلى نتيجة ولا يبقى سوى ثلاثة سنوات للجنة الخاصة لبلوغ الهدف حددته للقضاء على الاستعمار. وحتى تكون هناك فرصة لجبل طارق من أجل التقدم على طريق إنهاء الاستعمار، يتعيَّن على اللجنة أن تثبت بخطوة تمهيدية وأن تعمل على تشجيع قيام تسوية تعترف بأن شعب جبل طارق له الحق في أن يحكم نفسه بنفسه وأن يكون حاضراً هو نفسه في كل حوار يعنيه.

٢٨ - الرئيس: قال إن اللجنة أنهت النظر في هذه المسألة.

٢٩ - بيريز غريفو (أسبانيا): قال إن إندماج جبل طارق مع الإقليم الأسباني يعتبر أملاً مستمراً في تاريخ البلد.

٣٠ - وإن مطالبة أسبانيا - التي يؤيدها الشعب والقوات السياسية الأسبانية دون أي تحفظ، بغض النظر عن فوارقهم الأيديولوجية - تتعلق بصخرة جبل طارق من ناحية وبمضيق جبل طارق من ناحية أخرى، حيث استعمرتها المملكة المتحدة تدريجياً وبدون حق أكثر من نصف القرن التاسع عشر.

٣١ - ويشير المتدخل إلى ثلاثة جوانب في المسألة، بدءاً بمصداقية معاهدة أولترخت والحدود المفروضة على السيادة البريطانية ووعياً منه بأن أعضاء اللجنة على علم بالجذور التاريخية للحالة الاستعمارية القائمة، فإنه يذكر باختصار بمحتوى المادة العاشرة من هذه المعاهدة، التي تتوقع، بين أمور أخرى، وجود حق من حقوق الاستباق لصالح أسبانيا، من حيث أنه، إذا رغبت بريطانيا العظمى في الانفكاك من جبل طارق، ينبغي إهداءه لأسبانيا من حيث الأولوية. وهذه الفقرة لا تلغي فقط الاستقلال، بل أيضا أية صيغة أخرى، أياً كانت صورية، لا تكون أسبانيا قد وافقت عليها. ووفقاً لمعاهدة أولترخت، فإن جبل طارق لا يمكن إلا أن يكون بريطانيا أو أسبانياً كما أن معاهدة أولترخت قد أنجزت وعدها منذ حوالي ٣٠٠ سنة، إلا أن المبدأ القائل بأن "العقد شريعة المتعاقدين" والثبوت الشرعي الدولي للنص هما دائماً موضع اعتراف من المملكة المتحدة وأسبانيا بل والأمم المتحدة ذاتها.

٣٢ - وفي المجال الثاني، يشير المتكلم إلى عقيدة الأمم المتحدة والتطبيق الكامل لمبدأ سلامة الأراضي. وينبع من مختلف القرارات الصادرة من الجمعية العامة أن إصلاح كيان أراضي الدولة يفترض تصفية الاستعمار في جبل طارق.

٣٣ - وهكذا، فإن القرار ١٥١٤ (د-١٥) الصادر من الجمعية العامة، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، كان ينصُّ على أن المبادئ التي تستوحى منها عمليات تصفية الاستعمار ينبغي بالضرورة أن تكون ملائمة: "كل محاولة تستهدف التفويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لأية دولة أو بلد تتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه".

٣٤ - وقد أعيد تأكيد ذلك بموجب القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٧٠، المتعلق بمبادئ القانون الدولي الذي يمس العلاقات الدولية والتعاون بين الدول، والذي بمقتضاه "تكون كل محاولة تستهدف التفويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لأية دولة أو بلد أو النيل من الاستقلال السياسي لأية دولة أو بلد تتنافى مع مقاصد الميثاق ومبادئه".

٣٥ - ومن ثم فإن القرارات المتتابعة الصادرة عن الجمعية العامة قد أرست التطبيق الكامل لمبدأ سلامة الأراضي في مواجهة تصفية استعمار جبل طارق.

٣٦ - والمتدخل في الدعوى يذكّر أيضا بالقرارين الصادرين عن الجمعية العامة اللذين كانا يتناولان بصفة خاصة مسألة جبل طارق. والأمر يتعلق بالقرار رقم ٢٣٥٣ (د-٢٢)، الذي رأت الجمعية بموجبه "أن كل حالة استعمارية تنطوي على أي تقويض جزئي أو كلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لأي بلد تكون متنافية مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة أو مبادئه"، ومن القرار ٢٤٢٩ (د-٢٣) والذي تلتمس بمقتضاه "السلطة الإدارية بإنهاء الحالة الاستعمارية القائمة في جبل طارق" وأكّدت من جديد أن استمرار مثل تلك الحالة يعتبر منافيا لميثاق الأمم المتحدة.

٣٧ - والجانب الثالث يتصل بعملية المفاوضات الجارية بين المملكة المتحدة وأسبانيا، وهو الجانب الذي يشكل إطاراً مخصصاً لتسوية الحالة الاستعمارية في جبل طارق. ويذكر المتدخل في الدعوى بأنه، منذ العام ١٩٧٣، وعلى ضوء المبدأ الذي أقرّته الأمم المتحدة، تدعو الجمعية العامة بصفة مستمرة الحكومتين إلى مواصلة المفاوضات الثنائية من أجل وضع حد لحالة تتأثر بها المملكة المتحدة (بوصفها سلطة استعمارية معترف بها من جهة معاهدة أولترخت) ومن حيث أسبانيا (بواقع أن المستعمرة ذات الشأن توجد في الإقليم الأسباني)

٣٨ - هذا، وقد اشترك البلدان، في صياغة البيان المشترك الذي وقّعاه في بروكسل في العام ١٩٨٤ من أجل إجراء مفاوضات بشأن مستقبل جبل طارق، وهي مفاوضات تتعلق بمستقبل جبل طارق، مفاوضات تعالج مسائل السيادة والتعاون من أجل الحرص على حفظ المصالح المشتركة. ولا تزال هذه المفاوضات مستمرة منذ العام ١٩٨٥

٣٩ - وتواصل الحكومة الأسبانية الحوار، وهي مصرّة على مواصلة المفاوضات بروح بنّاءه وحيوية مليئة بأمل التوصل إلى تسوية في النزاع القائم حول جبل طارق.

٤٠ - واشترك ممثلو سكان جبل طارق في المفاوضات جنبا إلى جنب مع الوفد البريطاني، حتى قرارهم المتخذ بالتراجع في العام ١٩٨٨. وفي رأي الحكومة الأسبانية، كان الأمر يقتضي قرارا من السلطات المحلية، إلا أن هذا الإبعاد الاختياري كان مؤسفاً، ومن المأمول أن يرجع ممثلي جبل طارق عن قرارهم وأن يشاركوا من جديد في العملية.

٤١ - ولا تزال أسبانيا تشارك سكان جبل طارق الاحترام الكبير للغاية ومن ثم فإنها تتودد إليهم بكل مشاعر الرخاء والتقدم ولا تضمر ضدهم أية نية سيئة. وقد قدمت السلطات الأسبانية مرات عديدة الدليل على أنها مستعدة تماما لاحترام المصالح المشروعة، وشخصية وأصالة سكان جبل طارق.

٤٢ - ويذكر الوسيط بأن بلده مستعد لضمان احترام العناصر الثلاثة التي ذكرها منذ بـُرهة، في إطار حـّل يتم التفاوض عليه نهائيا ليضع حداً للخلاف فيما يتعلق بمسألة جبل طارق بما في ذلك استعادة الوحدة الإقليمية لأسبانيا، تطبيقا لقرارات الجمعية العامة.

مسألة كالدونيا الجديدة (A/AC.109/L.1861 و A/AC.109/2074)

٤٣ - السيد رابوكا (فيدجي): قدم مشروع القرار المقترح من وفده والمشروع المقدم من بابوازيا الجديدة الوارد في الوثيقة A/AC.109/L.1861 والذي يعيد من حيث الأساس فقرات القرارات التي وافقت عليها الجمعية العامة، حول نفس الموضوع في دورته الحادية والخمسين ويذكر بأن الصفحات الأولى من وثيقة العمل المقدمة من الأمانة العامة (A/AC.109/2074) تسجل تاريخ المسألة منذ عشر سنوات وبصفة خاصة في الشهور الأخيرة. وفي اجتماع عـُقد مؤخراً في فيدجي، أخبر رئيس جبهة التحرير الوطنية كاناك واشتراكية (ENLKS) أفاد جبهة "فوروم" التابعة للمحيط الباسيفيكي الجنوبي بالأحداث التي وقعت في كاليدونيا الجديدة. وتتطور الحالة في الاتجاه الصحيح إلا أن هناك نقاطاً تستمر في إثارة القلاقل ومن ثم ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار تلك القلاقل التي تساور فورم المحيط الهادي والتأكد من أن السكان في كاليدونيا الجديدة يمارسون حقهم في تقرير المصير.

٤٤ - السيد أوفيا (بابوا-غينياالجديدة): طلب إلى أعضاء اللجنة اعتماد مشروع القرار دون إحالته للتصويت. وبعد أن تم الإبلاغ بأنه من المتوقع أن يتم تنظيم في العام ١٩٩٨ بشأن إجراء استفتاء من أجل تقرير المصير في كاليدونيا الجديدة، حـّدد بأن مشروع القرار المطروح على البحث يهدف في الواقع إلى تسهيل العمل الذي تضطلع به فرنسا في كاليدونيا الجديدة. ومنذ أن توقفت فرنسا عن إجراء التجارب النووية في جنوب المحيط الهادي فإنها على صلات طيبة مع بلدان المنطقة، بما في ذلك بابوازيا-غينيا الجديدة، والتي تأمل من ثـّم تشجيع التفاهم والتعاون فيما بينهما. ومن الواضح أن لها دوراً تلعبه في المنطقة وأنه ينبغي تشجيع نشاطها في كاليدونيا الجديدة.

٤٥ - السيد صو (مالي): أشار إلى الفقرة ٧ من مشروع القرار الذي لا يزال تحت الفحص، واقترح إبدال لفظ "إقليمي" بلفظ "محلي".

٤٦ - الرئيس: اقترح على اللجنة اعتماد مشروع القرار طبقاً لما تم تنقيحه شفويـّا من ممثل مالي.

٤٧ - مشروع القرار، كما تم تنقيحه شفويـّا، أصبح معتمداً.

٤٨ - الرئيس: قال إن اللجنة انتهت من هذه المسألة.

مسألة الصحراء الغربية (A/AC.109/2087)

٤٩ - بناءً على دعوة من الرئيس، السيد بوخاري (جبهة البوليساريو) يجلس على طاولة مقدمي الشكاوى

٥٠ - تناول باختصار تاريخ تطور مسألة السلم في الصحراء الغربية، فقال السيد بوخاري (جبهة البوليساريو) أنه يتذكر أنه فور قبوله في العام ١٩٩١، تصدى المغرب لخطة التسوية التي طوّرتها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية من أجل تنظيم استفتاء لتقرير مصير الشعب الصحراوي. ومنذ بداية وقف إطلاق النار، في أيلول/سبتمبر ١٩٩١، مارس شوشرةً على الأمم المتحدة وحاول فرض مشاركة المستوطنين المقيمين فوق الإقليم الصحراوي على الأرض الصحراوية في استفتاء تقرير المصير.

٥١ - هذه المناورات أدّت إلى نجاح، وكلما استفادت من ضعف في المراقبة التي يمارسها صانع السلام، فإن الحكومة القوية المحتلة قد حصلت على تغيير من جانب واحد في هذه الخطّة. وكانت خطته هي الإيعاز إلى الأمم المتحدة بالقيام بتنظيم استفتاء من نوع استعماري أو وضع حد لعملية تصفية الاستعمار المنخرطة في خطة التسوية.

٥٢ - ومنذ التاريخ الذي كان من المفروض أن يتم فيه الاستفتاء، أي شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، فإن العنصر الوحيد لخطة التسوية الذي تم احترامه كان هو وقف إطلاق النار. وإن التشدُّد الذي تمارسه القوة المحتلة يضع الصحراويين أمام المعضلة الدرامية: سواء اختاروا وقفاً دائماً وتخلوا نهائيا عن الاستفتاء، أو تراجعت الأمم المتحدة نهائياً، ومن ثم يعود النزاع المسلح. وإذا كانت نتائج الحل الثاني واضحة، فإن الأمر يقضي بأنه مع الإيضاح بأن الأمر متاح منذ اللحظة الأولى بالنسبة للسيناريو الأول، فإن الأمم المتحدة سوف تساند حالة استعمارية وتصادق على الاحتلال غير الشرعي للصحراء الغربية.

٥٣ - وجنباً إلى جنب مع نظام الأفكار، فإن ميثاق الأمم المتحدة وكذلك القضاء الذي أقرته المحكمة الدولية يفرضان على الدول الأعضاء واجبات فيما يتعلّق بموارد إقليم في سبيله إلى تصفية الاستعمار. ذلك أن اتفاقيات الصيد المبرمة من قبل الاتحاد الأوروبي مع المغرب تعتبر إذن غير قانونية فيما يتعلق بشواطئ الصحراء الغربية، وإنه ينبغي للجنة أن تمنع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من المشاركة، بشكل مباشر أو غير مباشر، في استغلال موارد الصحراء الغربية، بما في ذلك العناية بالموانئ.

٥٤ - وبعد أن حيّا تسمية السيد جيمس بيكر، باعتباره مبعوثاً شخصياً للأمين العام، أشار السيد بوخاري إلى مناسبة السفر التي قام بها في شهر أبريل/نيسان الماضي السيد بيكر في المنطقة، قامت جبهة البوليساريو بإطلاق سراح ٨٥ مسجون حرب مغربيا بدون شروط وكانت الجبهة قد أطلقت، في العام الماضي ١٩٨٨، سراح ٢٠٠ مسجوناً آخرين في حين أن المغرب لم تسمح بعودتهم إلا بعد مرور ست سنوات. وفي هذه الأثناء، توفي ١٥ مسجونا منهم. أما المسجونين البالغ عددهم ٨٥ شخصا الذين أطلق سراحهم في أبريل/نيسان لم يتم إعادتهم إلى وطنهم، بسبب خطأ من الحكومة المغربية.

٥٥ - وحيث أن عملية السلام تمر بمرحلة حرجة، فإن ما يهم أن تتابعها اللجنة عن قرب. وإن المجتمع الدولي ليس في وسعه أن يؤكد عملية العدوان التي شنّها المغرب في العام ١٩٧٥، بالرغم من ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. إن الأمم المتحدة واللجنة الخاصة يتحملان مسؤلية محسوسة في هذا الصدد وينبغي لهما أن يحركا كل شئ من أجل أن تتم عملية إنهاء الاستعمار، وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وأن يتم تنظيم إستفتاء حر ومحايد. ومن جهة أخرى فإنه من التناقض أن تستطيع دولة عضو أن تخرق القانون الدولي وأن تحتفظ مع ذلك بالمزايا الملازمة لصفة العضو.

٥٦ - ويذكر المتدخل في الدعوى في النهاية أن الشعب الصحراوي وثيق الصلة إلى حد بعيد فيما يتعلّق بحقه في الاستقلال، الذي يعتبر حقا من حقوق المجتمع الدولي، وأنه لن يتخلّى عنه أبداً.

٥٧ - السيد بوخاري ينسحب.

٥٨ - الرئيس: قال إن اللجنة انتهت من دراسة هذه المسألة.

مسائل متنوعة (A/AC.109/L.1862)

٥٩ - الرئيس: يشير إلى مشروع القرار الذي يرد في الوثيقة (A/AC.109/L.1862) التي تتناول برنامج تصفية الاستعمار داخل نظام الأمم المتحدة والتي اقترحتها بابوازي-غينياالجديدة.

٦٠ - السيد ستانسلاوي (غرينادا) والسيد براير (فنزويلا): يفيدان اللجنة بأن بلديهما يودان الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار.

٦١ - السيد ساو (مالي): يقترح تعديل الفقرة ٢ من النص الفرنسي تعديل الفقرة ٢ من الصيغة الفرنسية لمشروع القرار واستبدال العبارة" ومع لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار "بـ" داخل لجنة المسائل السياسية الخاصة وتصفية الاستعمار". وفي الفقرة ١، يقترح إضافة "الاستمرار في" بحيث تصبح قراءة الفقرة كما يلي: "نرجو بإلحاح من الأمين العام بالاستمرار في أن يضع تحت تصرف قسم تصفية الاستعمار كافة الموارد المالية البشرية والتقنية المناسبة الذي يحتاج إليها هذا الأخير"؛

٦٢ - السيد آرائيم (سكرتير اللجنة): قرأ قائمة المشتركين في مشروع القرار، الذي يشمل أنتيغوا وبربودا، بابوازيا غينيا الجديدة، البرتغال جمهورية إيران الإسلامية، ساحل العاج، سانيا لوسيا، شيلي، غرينادا، كوبا، مالي، فنزويلا

٦٣ - **الرئيس:** يقترح على اللجنة اعتماد مشروع القرار، كما تمت مراجعته من وفد مالي.

٦٤ - تم اعتماد مشروع القرار، وفق مراجعته شفهياً.

رفعت الجلسة ظهراً.